

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وأما حذفهما اقتصاراً أي لغير دليل فعن سيبويه والأخفش المنعُ مطلقاً واختاره الناظم  
وعن الأكثرين الإجازة مطلقاً لقوله تعالى : ( وَآذِنُوا لِلَّذِينَ لَا تَعْلَمُونَ  
( فَهَوَ يَرَى ) ( وَطَانِنْدِنْدُمْ طَانَّ السَّوَاءِ ) وقولهم : ( مَنْ يَسْمَعُ  
يَخْلُ ) وعن الأعمى يجوز في أفعال الظن دون أفعال العلم .  
ويمتنع بالإجماع حذفُ أحدهما اقتصاراً وأما اختصاراً فمنعه ابن مَلَاكُونَ وأجازهُ  
الجمهور كقوله : .

( وَلَقَدْ نَزَّلَتْ فَلَا تَطُنِّي غَيْرَهُ ... مِنِّْي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّبِ  
الْمُكْرَمِ )